



جمعية حماية المستهلك
Consumer Protection Association



جهود ومساهمات لتحقيق الجودة

إدارة العلاقات العامة والإعلام
١٤٣٠ هـ



لجنة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة
Saudi Standards, Metrology and Quality Org.



جائزة الملك عبد العزيز للجودة
KING ABDULAZIZ QUALITY AWARD
سعي نحو التميز



المعيار الوطني للجودة
Saudi National Quality Standard



المجلس السعودي للجودة



مجلس الغرف السعودية
Council of Saudi Chambers



موسوعة الجودة الخليجية
Gulf Quality Encyclopedia
الموسوعة العالمية للجودة
For Certified Organizations in Quality Management Systems

هيئة التقييس

لجنة مجلس التعاون لدول الخليج العربية
GCC Standardization Organization



وزارة التجارة والصناعة

تشارك وزارة التجارة والصناعة بموجب نظام اختصاصاتها مع عدد من الأجهزة الحكومية في توفير الحماية للمستهلك من خلال دورها الرقابي والميداني في الأسواق تنفيذاً لنصوص وأحكام مجموعة من الأنظمة المعتمدة وفي مقدمة ذلك نظام العلامات التجارية، ومن هذا المنطلق تولي الوزارة والأجهزة التابعة لها موضوع الرقابة على الأسواق جل اهتمامها وعنايتها للتحقق من عدم استيراد أو عرض السلع و المنتجات الغذائية المستوردة أو المصنعة محلياً التي تحمل علامات تجارية مقلدة والعمل على مكافحة أساليب الغش والخداع والتقليد وتطبيق مقتضى النظام بحق المخالفين.

العلامة التجارية

عبارة عن الأسماء المتخذة شكلاً مميزاً أو الإمضاءات أو التعليمات أو الحروف أو الأرقام أو الرسوم أو الرموز، تكون قابلة للإدراك بالنظر وصالحة للتمييز منتجات صناعية أو تجارية أو حرفية أو زراعية للدلالة على أن الشيء المراد وضع العلامة بداعي صنعه أو انتقائه أو اختراعه أو الاتجار به أو للدلالة عن تأدية خدمة من الخدمات.

تقليد العلامة التجارية

هو اصطناع علامة مزيفة تقليداً للعلامة الصحيحة أي مشابهة لها في شكلها سواء أكان التقليد متقناً أم غير متقن، بحيث يندفع المستهلك أو المشتري عن إدراك حقيقتها الزائفة، ويوجد نوعان من التقليد وهما:

١. تقليد الشكل والصنف مع اختلاف في الاسم والعلامة.

٢. تقليد العلامة الدقيق.

نظام العلامات التجارية

صدر أول نظام لتسجيل العلامات التجارية في عام ١٣٥٨ هـ وتم تحديثه في عام ١٤٠٤ هـ ونظراً لمضي فترة طويلة على صدور هذا النظام تطورت فيه الأوضاع التجارية في المملكة فقد تم تحديثه في عام ١٤٢٣ هـ.

الجرائم والعقوبات

المادة (٤٣) :

الحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف ريال ولا تزيد على مليون ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين:

١- كل من زور علامة مسجلة أو قلدها بطريقة تتسبب في تضليل الجمهور وكل من استعمل بسوء القصد علامة مزورة أو مقلدة.

٢- كل من وضع بسوء القصد على منتجاته أو استعمل فيما يتعلق بخدماته علامة مملوكة لغيره.

٣- كل من عرض أو طرح للبيع أو حاز بقصد البيع منتجات عليها علامة مزورة أو مقلدة أو موضوعة أو مستعملة بغير وجه حق مع علمه بذلك.

المادة (٤٤) :

الحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر وبغرامة لا تقل عن عشرين ألف ريال ولا تزيد على مئتين وخمسين ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين:

١- كل من استعمل علامة غير مسجلة في الأحوال المنصوص عليها في الفقرات (ب، ج، د، هـ) من المادة الثانية من هذا النظام.

٢- كل من دوّن بغير حق على علاماته أو أوراقه التجارية بياناً يؤدي إلى الاعتقاد بحصول تسجيلها.

المادة (٤٥) :

يعاقب العائد بعقوبة لا تزيد على ضعف الحد الأقصى للعقوبة المقررة للمخالفة، مع إغلاق المحل التجاري أو المشروع لمدة لا تقل عن خمسة عشر يوماً ولا تزيد على ستة أشهر مع نشر الحكم على نفقة المخالف وفقاً للشروط والإجراءات التي تنص عليها اللائحة التنفيذية.

المادة (٤٦) :

يعد عانداً في تطبيق أحكام هذا النظام من حكم عليه في مخالفة من المخالفات المنصوص عليها فيه وعاد إلى ارتكاب مخالفة أخرى مماثلة خلال ثلاث سنوات من تاريخ الحكم عليه نهائياً في المخالفة السابقة.

الإدارة العامة لمكافحة الغش التجاري

انطلاقاً من حرص الوزارة الشديد على صحة وسلامة المستهلك فقد تم تعديل مسمى الإدارة العامة للجودة النوعية والرقابة إلى الإدارة العامة لمكافحة الغش التجاري ليكون من أبرز مهامها واختصاصاتها حماية المستهلك من ممارسات الغش التجاري والتقليد والعمل على تطبيق الأنظمة واللوائح ذات العلاقة بكل حزم وهي:

- نظام مكافحة الغش التجاري.
- نظام العلامات التجارية.
- نظام المعايير والمقاييس.
- نظام المعادن الثمينة والأحجار الكريمة.
- نظام الوكالات التجارية.
- نظام البيانات التجارية.

ويقوم بتنفيذ هذه المهام أعضاء هيئات ضبط الغش التجاري بالإدارة العامة لمكافحة الغش التجاري بالوزارة وفروعها المنتشرة في (٢٠) مدينة ومحافظة إلى جانب الأجهزة الإدارية المساندة لتسجيل الوقائع والتحقيق والتوثيق ووضع خطط الإشراف على التفتيش وإعداد برامج وجدول جولات الأعضاء وإعدادهم وتنظيم أعمالهم، وإحالة القضايا إلى هيئة التحقيق والادعاء العام للتحقيق فيها ومن ثم رفعها لديوان المطالم للفصل في جميع المخالفات والمنازعات ودعاوى المطالبة بالتعويض الناشئة عن تطبيق أحكام هذا النظام.

آلية عمل الوزارة في حماية العلامات التجارية :

١. القيام بجولات ميدانية من قبل أعضاء هيئات ضبط الغش التجاري بالوزارة وفروعها صباحية ومسائية في الأسواق والمحلات التجارية والمستودعات للتحقق من عدم عرض سلع مقلدة لعلامات تجارية.
٢. تلقي شكاوى أصحاب العلامات التجارية عن وجود سلع مقلدة لمنتجاتهم معروضة في الأسواق.
٣. التنسيق والتعاون مع المنافذ الجمركية لمنع دخول السلع المقلدة إلى أسواق المملكة.

آثار التقليد التجاري

- آثار صحية تتمثل في التأثير على الصحة العامة للمستهلك جراء تناوله أغذية أو أدوية أو استخدام سلع استهلاكية غير مطابقة للمواصفات القياسية.
- آثار اقتصادية تتمثل في خسارة المستهلك نتيجة ضياع أمواله في شراء سلع أو مواد مقلدة لا تأتي من ورائها المصلحة المنشودة.
- آثار معنوية تتمثل في الإيلام النفسي الذي قد يسببه التقليد بطبيعته على المستهلك نتيجة خسارته أو اعتلال صحته.
- آثار اقتصادية وطنية تتمثل في زعزعة الثقة في الأسواق المحلية وفي سمعة الصناعة الوطنية وبيئة الاستثمار وفي الإضرار بالوكلاء التجاريين للسلع الأصلية.

مكافحة الغش التجاري

عنيت المملكة العربية السعودية بالصحة العامة للمجتمع وسلامة وجودة السلع والمنتجات، كما حرصت على حماية المواطنين من أساليب الغش والخداع، ومن هذا المنطلق فإن النظام التجاري للمملكة العربية السعودية الصادر بموجب المرسوم الملكي الكريم رقم (٢٢) وتاريخ ١٣٥٠/١/١٥ هـ نص في مادته رقم (٥) على أنه (يجب على كل تاجر أن يسلك في كل أعماله التجارية بدين وشرف فلا يرتكب غشاً ولا تدليساً ولا احتيالاً ولا غبناً ولا غرراً ...)

وعندما صدر قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٦٦) وتاريخ ١٣٧٤/٤/٦ هـ بمهام واختصاصات وزارة التجارة فإن مكافحة الغش التجاري بجميع أنواعه وصوره وأشكاله من المهام الرئيسية لوزارة التجارة.

وتبعاً لذلك فقد صدر أول نظام لمكافحة الغش التجاري في المملكة العربية السعودية بموجب المرسوم الملكي الكريم رقم (٤٥) وتاريخ ١٣٨١/٨/١٤ هـ مشتقاً على (١٢) مادة ومتضمناً العقوبات التي توقع على المخالفين لذلك النظام.

كما اهتمت وزارة التجارة بالعمل على تطوير ومراجعة نظام مكافحة الغش التجاري وقامت الوزارة بإجراء الدراسات والمناقشات المستفيضة التي انتهت إلى إعداد وصياغة مشروع نظام جديد متكامل بهذا الخصوص، روعي فيه الاستعانة بالمبادئ المستقرة والمعمول بها في مكافحة الغش التجاري مع تكملة النقص القائم في النصوص الحالية، وأخذ المخالفين بالشدة برفع الحدين الأدنى والأقصى للعقوبات واستحداث بعض العقوبات الرادعة فضلاً عن توفير المرونة الكافية في التطبيق وسهولة الإجراءات وسرعتها لكفالة حماية المستهلك بفعالية وذلك كله في ضوء مقتضيات المصلحة العامة وبمراعاة ظروف وطبيعة المعاملات التجارية.

لذا فقد صدر المرسوم الملكي الكريم رقم م/ ١١ وتاريخ ١٤٠٤/٥/٢٩هـ بالموافقة على نظام مكافحة الغش التجاري، كما صدرت اللائحة التنفيذية للنظام بقرار معالي وزير التجارة رقم ١/٣/١٣٢٧ وتاريخ ١٤٠٥/٦/١هـ.

وقد أسند نظام مكافحة الغش التجاري ضبط ما يقع من مخالفات لأحكامه ولأئحته التنفيذية والتحقيق فيها لموظفين عن وزارة التجارة ووزارة الشؤون البلدية والقروية وأية جهة حكومية أخرى ترى وزارة التجارة الاستعانة بموظفيها ويصدر بتعيينهم قرار من وزير التجارة بعد موافقة جهاتهم.

كما أوكل ذلك النظام إلى موظفي وزارة الشؤون البلدية والقروية مراقبة المواد الغذائية سريعة الفساد في الأسواق وضبط الفاسد منها وحددت تلك المواد وإجراءات ضبطها والتصرف فيها بقرار وزير الشؤون البلدية والقروية رقم ٦/١١٠٢ وتاريخ ١٤٠٥/٦/٤هـ.

وتنفيذاً لأحكام نظام مكافحة الغش التجاري، فقد أنشأت الوزارة ست لجان للفصل في قضايا الغش التجاري موزعة على مناطق المملكة على النحو التالي:

١ - لجنة الفصل في قضايا الغش التجاري بمنطقة الرياض جرى تشكيلها بموجب القرار رقم ٢٣/٢/٤/٦٧٧ وتاريخ ١٤٠٥/٣/١٦هـ.

- ٢ - لجنة الفصل في قضايا الغش التجاري بمنطقة مكة المكرمة، جرى تشكيلها بموجب القرار رقم ٣٢/٢/٤/٦٧٨ وتاريخ ١٦/٣/١٤٠٥هـ.
- ٣ - لجنة الفصل في قضايا الغش التجاري بالمنطقة الشرقية، جرى تشكيلها بموجب القرار رقم ٣٢/٢/٤/٦٧٩ وتاريخ ١٦/٣/١٤٠٥هـ.
- ٤ - لجنة الفصل في قضايا الغش التجاري بمنطقة القصيم، جرى تشكيلها بموجب القرار رقم ٣٢/٢/٤/٦٨١ وتاريخ ١٦/٣/١٤٠٥هـ.
- ٥ - لجنة الفصل في قضايا الغش التجاري بمنطقة عسير، جرى تشكيلها بموجب القرار رقم ٣٢/٢/٤/٦٨٠ وتاريخ ١٦/٣/١٤٠٥هـ.
- ٦ - لجنة الفصل في قضايا الغش التجاري بمنطقة المدينة المنورة، جرى تشكيلها بموجب القرار رقم ٣١٩٣/١٠/١٣/٣٢ وتاريخ ٢٠/٩/١٤١٧هـ.
- وتتولى هذه اللجان إصدار الأحكام في المخالفات التي يتم ضبطها من قبل أعضاء هيئات ضبط الغش التجاري بجهاز الوزارة وفروعها بمدن ومحافظات المملكة، وكذلك المخالفات المضبوطة من قبل الأمانات والبلديات والمجمعات القروية.
- أما على الجانب التطبيقي في مكافحة الغش التجاري وفي مرحلة أولى من مكافحة الغش التجاري.

فقد اهتمت وزارة التجارة بتطوير وتجهيز مختبرات الجودة النوعية بأحدث الأجهزة الفنية والكوادر والكفاءات السعودية المؤهلة للكشف عن أية محاولة للغش في السلع المصدرة للمملكة قبل دخولها الأسواق، وهذا ما سيتم تناوله بالتفصيل عند الحديث عن مختبرات مراقبة الجودة النوعية.

كما سعت الوزارة إلى تدريب الموظفين العاملين في ضبط الغش التجاري من خريجي المعاهد الفنية المتخصصة في مراقبة الأغذية في المملكة بما يساهم في تطوير خبراتهم وزيادة فاعليتهم في ضبط المخالفات التي تقع ضد نظام مكافحة الغش التجاري.

وفي سبيل تأدية أعضاء هيئات ضبط الغش التجاري في وزارة التجارة وفروعها بمدن ومحافظة المملكة للمهام المنوطة بهم فإنهم يقومون بجولات مستمرة على الأسواق وعلى مصانع المواد الغذائية والاستهلاكية للتحقق من عدم وجود مخالفات لنظام مكافحة الغش التجاري وللتأكد من مطابقة منتجات تلك المصانع للمواصفات القياسية السعودية.

اللجنة الوطنية لرعاية شئون المستهلك

جرى الرفع عنه لمقام خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - بخطاب الوزارة رقم ٢٥٤ / م، وتاريخ ١٦/٣/١٤٢١هـ، ومن الأهداف الأساسية لهذه اللجنة ما يأتي:

- ١ - توحيد جهود الأجهزة واللجان والهيئات المعنية بمكافحة الممارسات الضارة بصحة وسلامة المستهلك على مستوى المملكة.
- ٢ - وضع سياسات وقواعد وبرامج مشتركة لخدمة المستهلك ورعاية مصالحه.
- ٣ - التخطيط الشامل للبرامج المتعلقة بتوعية المستهلك وحمايته ومتابعة تنفيذها وتقويمها.
- ٤ - دعم وتقوية برامج حماية وتوعية المستهلك عن طريق الإسهام الفعال من قبل القطاعات ذات العلاقة.

وقد تمت دراسة المشروع بمشاركة الجهات المعنية في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، وينتظر بمشيئة الله صدوره قريباً.

ورغبة من الوزارة في توحيد مرجعية الوحدات المكلفة بتنفيذ الأنظمة المعنية بالرقابة على الأسواق وتحقيق الرعاية للمستهلك، فقد صدر القرار الوزاري رقم ٢٠٥٩ وتاريخ ١٩/١٢/١٤٢١هـ بتعديل مسمى (الإدارة العامة للجودة النوعية والرقابة) إلى (الإدارة العامة لمكافحة الغش التجاري) وأنيطت بهذه الإدارة جميع أعمال الرقابة على الأسواق وتنفيذ الأنظمة ذات الصلة بمكافحة الغش التجاري.

ويتم تنفيذ هذا الدور من خلال أعضاء هيئات ضبط الغش التجاري بالإدارة العامة لمكافحة

الغش التجاري بالوزارة وفروعها المنتشرة في (٢٠) مدينة ومحافظة بالمملكة، حيث تقوم تلك الهيئات بجولات رقابية على الأسواق والمنشآت التجارية ومصانع المواد الغذائية والسلع الاستهلاكية الأخرى والعمل على تطبيق ما تقضي به الأنظمة التالية:

• أولاً: نظام مكافحة الغش التجاري، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١١) وتاريخ ١٤٠٤/٥/٢٩هـ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير التجارة رقم (١٣٢٧/١/٢) وتاريخ ١٤٠٥/٦/١هـ.

١. تلقي شكاوى المواطنين والمقيمين، مما قد يتعرضون له من محاولات الغش والتدليس أو ما يشاهدون في الأسواق من ممارسات ضارة ومخالفة للأنظمة المرعية، ومن ثم التحقق من توفر أركان المخالفة.

٢. القيام بجولات تفتيشية على الأسواق والمحلات والمستودعات للتحقق من سلامة المعروض من المواد التموينية والسلع الاستهلاكية الأخرى، من حيث جودتها وصلابتها للاستهلاك الآدمي، وضبط المخالفات وفقاً لنظام مكافحة الغش التجاري.

٣. القيام بزيارات دورية مفاجئة للمصانع وسحب عينات من مواد خام وخطوط الإنتاج لإخضاعها للفحص المخبري للتأكد من المطابقة للمواصفات القياسية السعودية المعتمدة.

٤. متابعة المحلات المعلنه عن تخفيضات تجارية في الأسعار للتأكد من التزامها بالقرارات والتعليمات المنظمة لذلك.

٥. متابعة المحلات المعلنه عن مسابقات تجارية والتحقق من حصولها على الترخيص اللازم.

٦. متابعة الالتزام بوضع بطاقة الأسعار.

٧. استكمال إجراءات التحقيق والمصادرة والحجز وسحب العينات للفحص والتحليل وإحالة المخالفين بعد استكمال الإجراءات النظامية إلى لجنة الفصل في قضايا الغش التجاري لتطبيق ما يقضي به النظام بحق المخالفين.

● ثانياً: نظام العلامات التجارية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥) وتاريخ ٤/٥/١٤٠٤هـ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٩٤) وتاريخ ٥/٨/١٤٠٤هـ. ويتم ذلك من خلال:

١. تلقي ومتابعة الشكاوى المتعلقة بتقليد العلامات التجارية.
٢. ضبط ما يقع من مخالفات لنظام العلامات التجارية.
٣. استكمال إجراءات ضبط المخالفات بما في ذلك التحقيق مع المخالفين والتحفظ على العينات تمهيداً للرفع عن ذلك لديوان المظالم.
٤. في حالة عدم المطابقة للمواصفات القياسية السعودية المعتمدة فإنه يتم إحالة المخالفين بعد استكمال الإجراءات النظامية إلى لجنة الفصل في قضايا الغش التجاري.

● ثالثاً: نظام الوكالات التجارية. الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١١) وتاريخ ٢٠/٢/١٣٨٢هـ وتعديلاته فيما يخص التزام الوكلاء والموردين بتأمين قطع الغيار والصيانة وشروط الضمان. من خلال:

١. تلقي شكاوى عدم تأمين قطع الغيار والصيانة والعمل على حلها وإنائها وفق مقتضى النظام.
٢. النظر في شكاوى الضمان وعدم جودة الصيانة والإصلاح.
٣. التحقيق فيما يقع من مخالفات لنظام الوكالات التجارية ومعالجتها وفق النظام.
٤. النظر في شكاوى العقود والعمل على حلها وفق النظام.

● رابعاً: نظام المعايرة والمقاييس، الصادر بالأمر السامي الكريم رقم (م/٢٩) وتاريخ ١٢٨٣/٩/١٣هـ ورقم (م/٥) وتاريخ ١١/٦/١٣٨٩هـ. ويتم ذلك من خلال:

١. تلقي الشكاوى المتعلقة بالموازين ومحطات الوقود.
 ٢. معايرة موازين المحلات التجارية وموازين الشاحنات لدى المصانع.
 ٣. معايرة ظلمبات محطات الوقود.
 ٤. سحب عينات من محطات الوقود وإحالتها للمختبرات المتخصصة للتأكد من جودتها.
 ٥. إحالة المخالفين لنظام المعايرة والمقاييس إلى اللجان المختصة لتطبيق العقوبات الواردة بالنظام بحق المخالفين.
- خامساً: نظام المعادن الثمينة والأحجار الكريمة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢) وتاريخ ١٠/٧/١٤٠٢هـ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير التجارة رقم (١٠٠٠/١٤/٢٣) وتاريخ ٢٨/٣/١٤٠٦هـ. وذلك من خلال:
١. تلقي الشكاوى والتحقيق فيها.
 ٢. معايرة موازين محلات ومشاعل المعادن الثمينة والأحجار الكريمة.
 ٣. إصدار تراخيص مزاولة مهنة بيع وصياغة المعادن الثمينة والأحجار الكريمة.
 ٤. التأكد من وجود عيارات ودمغة المشغولات الذهبية المعروضة للبيع.
 ٥. سحب عينات لإخضاعها للفحص المخبري للتأكد من جودتها.
 ٦. التحقيق فيما يقع من مخالفات للنظام.
 ٧. استكمال إجراءات التحقيق وإحالة المخالفين إلى لجنة الفصل لتطبيق ما يقضي به النظام بحق المخالفين.

- سادساً: قرارات مجلس الوزراء الخاصة بالسياسة التموينية.
١. رصد أسعار السلع بصفة عامة وأسعار المواد الغذائية بصفة خاصة والتحقق من عدم وجود مغالاة أو زيادات غير حقيقية.

٢. متابعة الالتزام بوضع بطاقة الأسعار على السلع المعروضة بالمحلات التجارية.
٣. النظر في شكاوى المغالاة في الأسعار.

بالإضافة إلى المهام والاختصاصات المحددة بموجب الأنظمة التجارية المشار إليها التي تنفذها الوزارة في مجال حماية المستهلك فإن الوزارة تقوم ببعض المهام الأخرى ومن ذلك:

١. الإسهام في مصادرة السلع المنافسة للعقيدة الإسلامية.
٢. مصادرة السلع التي تشكل خطورة على مستخدميها خصوصاً الأطفال.



جائزة الملك عبد العزيز للجودة

تعتبر الجودة خياراً استراتيجياً لدعم عملية التطوير والتنمية خصوصاً في الدول التي تنمو وتتطور بسرعة وديناميكية عالية مثل المملكة العربية السعودية ، حيث باتت الحاجة ماسة إلى دعم الصناعة والخدمات بأسس ومبادئ وممارسات أكثر فعالية تمكنها من المنافسة في الأسواق العالمية وتلبية حاجات الوطن والمواطن، لذا فقد برزت أهمية إيجاد جائزة وطنية للجودة بمعايير عالمية تكون أساساً لدعم وتحفيز وتطوير جميع القطاعات الحكومية والخاصة وللقيام بمهامها على مستوى عالمي متميز، وتلبية احتياجات وتوقعات المستفيدين منها.

وقد صدر المرسوم الملكي ذو الرقم ٧/ب/١٨٦٧٠ في ٢٧/١١/١٤٢٠هـ بإنشاء جائزة للجودة تحمل اسم المؤسس الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود .رحمه الله . عرفاناُ بدوره في توحيد وتأسيس هذا الكيان العظيم، وقد قام على إعداد معاييرها وإجرائتها وأدلتها نخبة من المتخصصين في هذا المجال من أبناء الوطن، وحددت الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس مقراً لأمانة الجائزة.

وتهدف الجائزة إلى تطوير قطاعات الدولة المختلفة من خلال تطبيق منهجية ومعايير عالمية تؤدي إلى التميز في الأداء وتشجيع أفضل الممارسات، وتتويج الجهود المميزة المبذولة من المنشآت من خلال تكريمها على يد خادم الحرمين الشريفين يحفظه الله ويرعاه.

وستكون جائزة الملك عبد العزيز للجودة بإذن الله (جائزة متميزة ورائدة على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي، تحقق أهدافها للارتقاء بمستوى الجودة في المجالات الخدمية والإنتاجية في المملكة) وبذلك تصبح الجائزة بيت خبرة عالمياً في المرتبة الأولى بين مثيلاتها من الجوائز الوطنية والعالمية المشهورة في هذا المجال التي من أشهرها جائزة (مالكولم بولدريدج) الأمريكية للجودة والجائزة الأوروبية للجودة وجائزة (ديمينق) اليابانية للجودة، وجائزة دبي للجودة. وتعد هذه الجوائز ومثيلاتها من أهم الجوائز التي توليها القيادات والحكومات في هذه الدول اهتماماً خاصاً، لما لها من دور بارز في دعم تطوير القطاعات الحكومية والخاصة؛ الإنتاجية منها والخدمية، ودعم تسهيل الإجراءات والارتقاء بالعاملين وبالخدمات والمنتجات وتحقيق أهداف الدولة وقطاعاتها.

تعريف الجائزة:

(جائزة الملك عبد العزيز للجودة) صدرت الموافقة عليها من قبل المقام السامي بالبرقية رقم ٧/ب/١٨٦٧٠ وتاريخ ٢٧/١١/١٤٢٠هـ، وتهدف إلى رفع مستوى الجودة والكفاءة والإنتاجية في مختلف القطاعات في المملكة، وتمنح للقطاعات التي تحقق أعلى معدلات الجودة. تشرف على الجائزة وترسم سياستها لجنة عليا يرأسها حالياً وفي دورتها الثالثة معالي وزير التجارة والصناعة رئيس مجلس إدارة الهيئة، وعضوية معالي محافظ الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة نائباً وأميناً عاماً للجائزة وعدد من أصحاب السعادة وكلاء الوزارات المعنية مثل التجارة والصناعة، وزارة التربية، وزارة الصحة بالإضافة إلى سعادة أمين عام مجلس الغرف التجارية الصناعية وسعادة رئيس اللجنة الوطنية السعودية للجودة ممثلاً للقطاع الخاص في مجال الخدمات، وتشكلت لجنة عامة للجائزة من المتخصصين في الجودة من الجهات المختلفة في المملكة العربية السعودية.

أهداف الجائزة:

١. نشر الوعي بالجودة وأهمية تطبيقها .
٢. تحفيز القطاعات الخاصة والعامة لتبني مبادئ وأسس الجودة الشاملة وتطبيقها على المستوى الوطني .
٣. العمل على رفع مستوى الجودة في القطاعات الصناعية والخدمية لتصبح قادرة على المنافسة العالمية.
٤. الارتقاء بمستوى القيادات الإدارية في المنشآت لتحقيق أهداف الجودة الشاملة والوفاء بمسؤولياتها .
٥. تحفيز وتفعيل التحسين والتطوير المستمر لأداء العمليات الإنتاجية والخدمية كافة.
٦. حث المنشآت على الالتزام بالمواصفات والمقاييس الوطنية والدولية.
٧. تكريم أفضل المنشآت ذات الأداء المتميز التي تحقق أعلى مستويات الجودة.
٨. زيادة فاعلية مشاركة المنشآت في بناء وخدمة المجتمع .
٩. التركيز على كسب الولاء الدائم والعلاقات المتينة مع العملاء والعاملين والموردين والمستثمرين بتطبيق أفضل النظم لتحديد وتلبية احتياجاتهم ومتطلباتهم وتوقعاتهم .
١٠. تأسيس قاعدة معلوماتية لجائزة الملك عبد العزيز للجودة .
١١. تبني التخطيط الإستراتيجي للجودة لرسم ووضع الخطط والأهداف ووسائل تحقيقها.
١٢. تدريب وتطوير الكوادر البشرية الوطنية وتوفير الظروف الملائمة للعمل وزيادة الكفاءة والقدرات الفنية والعملية في مجال الجودة .
١٣. الاستفادة من جميع الموارد الوطنية المتاحة لتحسين الأداء التشغيلي والاقتصادي على مستوى المنشآت ومن ثم على المستوى الوطني .
١٤. ممارسة قياس مستويات الأداء في الأعمال المختلفة (التقييم الذاتي) ومقارنتها

- بمستويات أداء المنشآت المنافسة وقياس التحسن في النتائج على مر الزمن .
- ١٥ . التعريف بالتجارب السعودية الرائدة في مجال الجودة وإتاحة الفرصة للاستفادة منها .
- ١٦ . زيادة أعداد المتخصصين في مجال الجودة من مدققين وفنيين وخبراء .

فئات الجائزة:

تقدم الجائزة لثلاث فئات، هي:

- ١ . المنشآت الكبيرة: وهي المنشآت التي يتجاوز رأس مالها مئة مليون ريال.
- ٢ . المنشآت المتوسطة: وهي المنشآت التي يتراوح رأس مالها ما بين عشرة ومئة مليون ريال.
- ٣ . المنشآت الصغيرة: وهي المنشآت التي يقل رأس مالها عن عشرة ملايين ريال.

مجالات الجائزة:

- ١- الجهات الإنتاجية .
- ٢- الجهات الخدمية .



هيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة
Saudi Standards, Metrology and Quality Org.

الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة

نشأة الهيئة :

تم إنشاء الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة بمقتضى المرسوم الملكي رقم م/١٠ وتاريخ ١٣٩٢/٣/٣ هـ كهيئة ذات شخصية اعتبارية وميزانية مستقلة، ويقوم برسم السياسة العامة للهيئة مجلس إدارة يرأسه معالي وزير التجارة والصناعة، ويضم ممثلين للأطراف الرئيسية المعنية بالتقييس في المملكة. ومجلس إدارة الهيئة هو المهيمن على شئونها ووضع سياستها واتخاذ ما يلزم لحسن قيامها بمهامها، ويقوم نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة معالي محافظ الهيئة بتنفيذ قرارات المجلس ومتابعتها، والتأكد من حسن سير العمل في الهيئة، ويشرف على إدارتها الفنية والإدارية وكذا فرعها في منطقة مكة المكرمة والمنطقة الشرقية. الهيئة هي الجهاز الوطني الوحيد للتقييس بالمملكة، وهي مختصة بجميع الأنشطة المتعلقة بالمواصفات والمقاييس التي تتضمن ما يلي:

- وضع واعتماد المواصفات القياسية الوطنية لجميع السلع والمنتجات، وكذلك المواصفات المتعلقة بالقياس والمعايرة والرموز وتعريف المنتجات والسلع وأساليب أخذ العينات، وطرق الفحص والاختبار وغير ذلك مما يصدر به قرار من مجلس إدارة الهيئة.
- نشر المواصفات القياسية بأنسب الطرق، نشر التوعية بالتقييس وتسيق الأعمال المتعلقة به في المملكة.



شعار الجودة الجديد



شعار الجودة القديم

- وضع قواعد منح شهادات المطابقة
- وعلامات الجودة وتنظيم كيفية إصدارها وحق استعمالها.
- الاشتراك في الهيئات العربية والإقليمية والدولية للمواصفات والمقاييس.

رؤية الهيئة :

أن تكون جهازاً متميزاً في جميع مجالات التقييم والجودة على المستوى الوطني والإقليمي والدولي.

رسالة الهيئة :

حماية المستهلك وضمان المصلحة العامة من خلال إصدار المواصفات القياسية ونظم الجودة وتطبيقها.

القيم :

- الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية في أعمالها.
- الإخلاص والتفاني.
- الحيادية.
- الجودة في الأداء بالتحسين المستمر.
- الشفافية.

مهام الهيئة :

حددت مهام الهيئة بعد الرجوع إلى النظام الأساسي للهيئة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٠ بتاريخ ١٣٩٢/٣/٣هـ والقرارات التي صدرت بإسناد بعض المهام للهيئة وما يتماشى مع

متطلبات منظمة التجارة العالمية

١. إصدار المواصفات القياسية للسلع والخدمات، التي تحدد المستويات الملائمة للجودة وتراعي أحكام الشريعة الفراء، وتعمل على حماية المستهلك والبيئة والسوق الوطنية وتدعيم الاقتصاد الوطني.
٢. تحديد وتوحيد طرق الاختبار، وأساليب أخذ العينات لكفالة دقة وتمثيل النتائج.
٣. توحيد نظام القياس المستخدم في المملكة بما يتماشى مع النظام الدولي ISO، وإصدار المواصفات القياسية لأدوات وأجهزة القياس والفحص والاختبار وطرق معايرتها والعمل على ضبط معايير القياس المستخدمة في مختلف المستويات وتطبيق نظم المعايير العلمية والصناعية والقانونية.
٤. توحيد الرموز لترشيح المنتج والتاجر والمستهلك وتحديد وتوحيد المصطلحات والتعاريف الفنية تحديداً للمفاهيم ومنعاً للتضارب والازدواجية في المعاني المستخدمة وإسهاماً في جهود التعريب.
٥. إجراء الدراسات والبحوث للتأكد من ملاءمة المواصفات القياسية، وإيجاد الحلول الملائمة لمختلف مشاكل الجودة.
٦. تدريب الكوادر الوطنية العاملة في مختلف القطاعات التنموية.
٧. توفير المعلومات الحديثة عن التقييس وأنشطته المختلفة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، وتزويد مختلف الأطراف المعنية بها من خلال مركز المعلومات، والإجابة عن الاستفسارات التي تقدمها مختلف الأطراف المعنية.
٨. تعريف الأطراف المعنية بأنشطة الهيئة، والأساليب الملائمة للاستفادة منها والإعلام عما يجري على الأصعدة الإقليمية والدولية.
٩. تقديم المشورة للصناعات الوليدة، حيث ينص في التراخيص الصناعية على ضرورة مراجعة الهيئة لاستشارتها في كل ما يتعلق بمشاكل التقييس والجودة.
١٠. الإسهام في رفع جودة المنتجات الوطنية، وذلك بالتريخيص باستعمال علامة الجودة للمنتجات المطابقة للمواصفات القياسية السعودية، وكذلك دعم الثقة بالمنتجات الوطنية عن

طريق تطبيق نظام شهادات التصدير، بالإضافة إلى تطبيق لائحة اعتماد المختبرات لإعطاء الموثوقية في نتائج المختبرات التي تقدم خدمات الفحص والاختبار أو القياس والمعايرة. كما أن الهيئة تقوم بالإسهام في الفسخ الجمركي للسلع الواردة بما يعمل على التأكد من مطابقتها للمواصفات القياسية السعودية.

١١. المشاركة في المنظمات الإقليمية والدولية والحرص على عدم صدور ما يتعارض مع المصلحة الوطنية، والإسهام في دعم التعاون الاقتصادي العربي والدولي، وبخاصة دعم التكامل مع دول مجلس التعاون.

الرؤية الإستراتيجية للهيئة :

في يوم الثلاثاء ١٦ ذي القعدة ١٤٢٠هـ الموافق ٣ نوفمبر ٢٠٠٩م أطلق وزير التجارة والصناعة رئيس مجلس إدارة هيئة المواصفات والمقاييس عبدالله زينل الرؤية الإستراتيجية للهيئة. وأكد معالي الوزير في كلمة ألقاها نيابة عن خادم الحرمين الشريفين خلال تدشينه الملتقى الثاني للجودة وإطلاقه مشروعات الهيئة الجديدة أن الجودة من أهم المرتكزات التي ستمكن المملكة من الوصول إلى العالمية بمنتجات وخدمات تعكس واقع البلاد. وقال وزير التجارة والصناعة «إن رؤية الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة بأن تكون المملكة بمنتجاتها وخدماتها معياراً عالمياً للجودة والإتقان دليل واضح على حرصنا جميعاً بأن نقوم بالدور المناط بنا على المستوى العالمي وأن نحتل المكانة التي تليق بامتنا». والخطة الإستراتيجية للهيئة تتمحور في أربعة عناصر أساسية، وهي: العنصر المالي الذي يبحث تنمية الموارد الذاتية والاستفادة منها، وعنصر المستفيدين الذي يبحث تحقيق أعلى مستوى لرضا المستفيدين في داخل الهيئة وخارجها، وعنصر العمليات الداخلية من خلال تنفيذ أعمال الهيئة من خلال عمليات فاعلة وذات كفاءة، وأخيراً عنصر التعلم والنمو الذي يبحث تطبيق منهجية التعلم والتطور المستمر في الهيئة. إن مشروع الخطة التي أعده فريق من الإدارة العليا بالهيئة بالتعاون والتنسيق مع مكتب استشاري متخصص، حيث تم عقد ورش عمل في بعض مناطق السعودية وإجراء دراسات

وتحليلات لنقاط القوة والضعف والفرص والتحديات التي تواجه الهيئة على الصعيدين الداخلي والخارجي، خصوصاً بعد انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية، كما تم استخدام بطاقة الأداء المتوازن لترجمة إستراتيجية الهيئة إلى أهداف واضحة ومقاييس محددة. رؤية الهيئة الإستراتيجية ٢٠٢٠ التي أطلقت برعاية خادم الحرمين الشريفين تهدف إلى أن تكون المملكة بمنتجاتها وخدماتها معياراً عالمياً للجودة والإتقان.

إن الهيئة تسعى إلى عقد اجتماعات مكثفة خلال المرحلة المقبلة مع اللجان والمجالس الوطنية في القطاع الخاص والعام للوصول إلى رؤية موحدة حول الجودة والتعاون مع أحد بيوت الخبرة لوضع الإستراتيجية وإنشاء مركز وطني للجودة والإتقان يهدف إلى وضع الخطط والبرامج السنوية ومتابعة تنفيذها وتأهيل الكوادر الوطنية.

أن الهدف الكبير هو أن تصبح المملكة في مصاف الدول الصناعية الكبرى، ولا بد من استكمال البنية التحتية للجودة وإيجاد منهجية موحدة لها والعمل على الدراسات والتطوير الأبحاث الخاصة بالجودة، والسعي إلى الارتقاء بالخدمات العامة ودراسة تعديل بعض الأنظمة واللوائح للجودة ووضع ضوابط ومعايير للجهات في مجال منح شهادات الجودة، والبدء في تطبيقها في مجالات التعليم والصحة والخدمات العامة وتطبيق بعض الإجراءات إجبارياً واستحداث جوائز للتميز في كل قطاع.

ملتقى الجودة الثاني

تحت رعاية وتشريف خادم الحرمين الشريفين حفظه الله، أقامت الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة (أمانة جائزة الملك عبد العزيز للجودة) الملتقى الثاني للجودة بعنوان «أنظمة الجودة وتطبيقاتها في القطاعين العام والخاص» في الفترة من ١٥ إلى ١٧ ذي القعدة ١٤٣٠هـ الموافق ٢ إلى ٥ نوفمبر ٢٠٠٩م ويهدف الملتقى بصورة عامة إلى نشر ثقافة الجودة في القطاعات الحكومية والخاصة.

ويستضيف الملتقى خبراء عالميين من مختلف بلدان العالم للمشاركة بأحدث المستجدات في عالم الجودة، كما ستعرض نماذج لأفضل الممارسات للقطاعين العام والخاص وفي المجالات الإنتاجية والخدمية بما في ذلك قطاعي التعليم والصحة.

ومارعاية وتشريف خادم الحرمين الشريفين للملتقى إلا دليل على حرص القيادة العليا على دعم الجودة وتطبيقاتها للوصول إلى العالمية والإسهام بفعالية في تحقيق تطلعات المستفيدين بالمؤسسات الوطنية.

أهداف الملتقى:

١. نشر ثقافة الجودة.
٢. الاستفادة من التجارب المحلية والدولية في مجال الجودة وتطبيقاتها.
٣. عرض أفضل الممارسات المتميزة.
٤. تحفيز القطاعين الحكومي والخاص على تطبيق الجودة.



اللجنة الوطنية للجودة بمجلس الغرف السعودية

صدر قرار إدارة مجلس الغرف السعودية في اجتماعه الثاني والأربعين المنعقد بمحافظه جدة بتاريخ ٢٦/٦/١٤٢١هـ الموافق ٢٤/٩/٢٠٢٠م بالموافقة على إنشاء (اللجنة الوطنية للجودة) وتعتبر اللجنة الوطنية للجودة بمجلس الغرف السعودية لجنة مهنية وجميع أعضائها من الخبراء السعوديين المتخصصين في الجودة الذين يقومون بالمشاركة في أعمال اللجنة من خلال العمل التطوعي خدمة لهذا الوطن العزيز علينا جميعاً وتهدف هذه المشاركة إلى تحسين جودة الخدمات والمنتجات والمعلومات ونشر مفاهيم الجودة وتطبيقاتها وتحفيز وتشجيع المنشآت في القطاعين العام والخاص على تنمية الفكر الإبداعي والتميز العالمي والتعريف بالسياسات والإجراءات وزيادة فعالية العمليات ورفع مستوى الإنتاجية وتقليل الفاقد.

رسالة اللجنة :

العمل على تحسين جودة الخدمات والمنتجات ونشر مفاهيم ومبادئ الجودة من خلال توفير المعلومات الصحيحة والمساندة في تطبيقها .

أهدافها:

- ١- دعم برامج الجودة الوطنية للإسهام في رفع مستوى الجودة للمنتجات والخدمات في المملكة العربية السعودية.
- ٢- دعم الهيئات والمؤسسات المختصة بمنح جوائز الجودة في المملكة العربية السعودية.
- ٣- نشر الوعي من خلال عقد البرامج والندوات والمؤتمرات والفعاليات المختصة بالجودة.
- ٤- العمل على إيجاد متخصصين في الجودة وإعدادهم وتدريبهم.
- ٥- توفير قاعدة بيانات للمعلومات تسهم في تحسين الجودة.
- ٦- المشاركة في البرامج والفعاليات والندوات والمؤتمرات والمعارض الوطنية والإقليمية والدولية.
- ٧- التعاون مع اللجان والهيئات العلمية والجهات ذات العلاقة.
- ٨- دعم وإجراء الدراسات والبحوث العلمية ذات الصلة بالجودة ونشرها.

برامج وأنشطة اللجنة

- تقوم اللجنة الوطنية للجودة في سبيل تحقيق أهدافها بتنفيذ العديد من البرامج والأنشطة كما يلي:
- ١- التثقيف بمفهوم الجودة وتطبيقاتها بإقامة المحاضرات والندوات العامة من قبل خبراء من داخل وخارج المملكة.
 - ٢- الإسهام في جهود إعادة هيكلة العمليات في بعض الجهات الحكومية التي تطلب مساعدة اللجنة.
 - ٣- إعداد لائحة ومعايير جائزة المغفور له بإذن الله الملك عبدالعزيز بن عبد الرحمن الوطنية للجودة والعمل على دعمها وتطويرها.

٤- تنفيذ اللقاءات والندوات وورش العمل الخاصة بالجودة بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة
بالتقاعين العام والخاص.

٥- المشاركة مع الجهات الحكومية في نشر مفهوم الجودة الشاملة.

٦. عقد مؤتمرات الجودة على المستويات المحلية والإقليمية والعالمية، التي كان من أبرزها ما يلي:

- المؤتمر الوطني الأول للجودة بتاريخ ٢٦/٣/١٤٢٥هـ بمدينة الرياض وبرعاية كريمة من صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام يحفظه الله.
- المؤتمر الوطني الثاني للجودة في المنطقة الشرقية بتاريخ ٤-٦ جمادى الأولى ١٤٢٨هـ، وذلك برعاية كريمة من خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز حفظه الله ورعاه.
- تقوم اللجنة حالياً بالإعداد للمؤتمر الثالث الذي يتم عقده في منطقة العاصمة المقدسة بإذن الله.

٧- نشر مفاهيم الجودة من خلال الآتي:

- إصدار مجلة الجودة بالمملكة العربية السعودية.
- تنظيم دورات تدريبية متخصصة في الجودة.
- موقع اللجنة على شبكة الإنترنت.

٨- عضوية الهيئات والمنظمات الدولية:

تسعى اللجنة الوطنية للجودة باستمرار لرفع مستوى خدماتها وقدراتها الفنية من خلال الارتباط بتحالفات وعلاقات تعاون مع المنظمات والجهات المحلية والإقليمية والدولية ذات العلاقة بالجودة ونيل عضوية هذه الجهات والاستفادة منها في تدعيم خبرات اللجنة والعاملين فيها وفي هذا الصدد فقد انضمت اللجنة مؤخراً إلى:

جمعية الشرق الأوسط للجودة، وهي التجمع الإقليمي العالمي الخامس للجودة.
الجمعية الأمريكية للجودة (ASQ).
الجمعية الأوروبية للجودة (EOQ).
منظمة آسيا والباسيفيك للجودة (APQO).
الاتحاد الياباني للعلماء والمهندسين (JUSE).

جمعية الشرق الأوسط للجودة، وهي كيان إقليمي مستقل ومنظمة غير حكومية تهدف إلى استخدام معايير الجودة كحافز لتحقيق النمو والتطور الاقتصادي وتحسين مستوى المعيشة في المنطقة، وخلق المزيد من فرص العمل للأفراد والمؤسسات من خلال رفع مستوى الإلمام بمعايير الجودة الشاملة، إضافة إلى رفع مستوى الوعي وتبادل الأفكار والخبرات وطرح أفضل الممارسات في مجال تطبيقات الجودة والتنسيق في كل هذه الأهداف المشتركة بين الدول الأعضاء في الجمعية.

خطة اللجنة الوطنية للجودة لعام ٢٠٢٨هـ:

- ١- دعم المبادرات الوطنية للجودة (جائزة المغفور له بإذن الله الملك عبدالعزيز).
 - ٢- إعداد قاعدة البيانات (للأخصائيين في الجودة، والشركات الحاصلة على الجودة).
 - ٣- تنفيذ الندوات التثقيفية عن الجودة الشاملة.
 - ٤- تطوير (مجلة الجودة، وموقع اللجنة على شبكة الإنترنت).
 - ٥- تفعيل عضوية المنتسبين للجنة.
 - ٦- البدء بتحويل اللجنة إلى هيئة مستقلة ليست ذات ربحية.
- ضمن النشاطات المبرمجة التي تسعى اللجنة الوطنية للجودة لتحقيقها، قامت اللجنة بعقد مؤتمرات:



أولاً: المؤتمر الوطني الأول للجودة

السعي نحو الإتقان والتميز (٢٦ إلى ٢٨ ربيع الأول ١٤٢٥هـ)

التوصيات:

- التوصية بعقد هذا المؤتمر كل عام في منطقة من مناطق المملكة، كما يقترح عقده تزامناً مع حفل جائزة الملك عبد العزيز للجودة.
- إصدار مجلة علمية محكمة باسم (مجلة الجودة) ويقترح إصدارها من قبل معهد الإدارة العامة.
- توفير الدعم المادي المناسب لجائزة الملك عبد العزيز للجودة من الجهات الحكومية والخاصة.
- ضرورة التوسع في نشر ثقافة الجودة بجميع القطاعات الحكومية والخاصة عن طريق عقد دورات تدريبية، وورش عمل للقاءات على الإدارات بتلك القطاعات.
- العمل على تطبيق إدارة الجودة الشاملة في المستشفيات في المملكة.
- العمل على إيجاد دراسات عليا في تخصص الجودة في جامعات المملكة.
- ضرورة تبني الجودة والإتقان كسلوك إداري وفني في مراحل التعليم العام.
- تبني الجودة وإعادة الهيكلة كضرورة ملحة تقتضيها ظروف العصر ومعطياته في جميع القطاعات (الحكومية، الصحية، التعليم، الخدمية... وغيرها).
- إنشاء إدارة للجودة التربوية تعمل تحت مظلة وزارة التربية والتعليم.
- اقتراح إنشاء جائزة للجودة على مستوى الخليج العربي، وإنشاء جهة منظمة للجائزة، وهيئة اعتماد تحت مظلة مجلس التعاون الخليجي.
- اقتراح إنشاء لجنة داخل اللجنة الوطنية للجودة معنية بتعريب وتوحيد المصطلحات ذات العلاقة بالجودة.

- إنشاء جهة مركزية مسئولة عن تطبيق المواصفات لجميع المنتجات الواردة للمملكة.
- إنشاء هيئة مستقلة تهتم بجائزة الملك عبد العزيز للجودة بحيث يكون لها نظام مالي وإداري مستقل.
- تفعيل وتطوير دور اللجنة الوطنية السعودية للجودة، وتحويلها إلى أمانة عامة أو هيئة للجودة ويكون العاملون فيها بنظام التفرغ، وألا يكون ذلك تطوعياً.
- تفعيل دور (ديوان المراقبة العامة) لإضافة مراقبة الجودة إلى مهامه.
- تفعيل دور الهيئات الرقابية والتنظيمية مثل هيئة الاتصالات، وغيرها لوضع معايير لضمان جودة الأداء في القطاع المعني.
- تبني وتطوير خطة وطنية شاملة لتحسين وضمان الجودة في المنتجات، والخدمات، وأن تتاطب بجهة محددة تكون مسئولة عن المتابعة والتطبيق.
- إلزامية تطبيق الجودة في جميع القطاعات على أن تشكل هيئة عليا للجودة للمتابعة.
- توفير الدعم والمساندة من قبل الإدارة العليا لتطبيق الجودة وأدواتها في مؤسسات التعليم.
- تضمين أسلوب إدارة الجودة الشاملة في خطط التنمية والخطط الإستراتيجية للمملكة العربية السعودية.
- حث وسائل الإعلام المختلفة على المشاركة في توعية المجتمع بأهمية الجودة ونشر مفاهيمها ومبادئها.
- أهمية الحوافز المادية والمعنوية لتحسين أداء الموظفين والموظفين، والتقدير المعنوي لإنجازاتهم.
- وضع آلية متابعة تقوم عليها اللجنة الوطنية للجودة، لتفعيل ومتابعة تنفيذ جميع التوصيات الخاصة بالمؤتمر.
- إيجاد آلية معينة لتفعيل جميع التوصيات المقترحة .



ثانياً: المؤتمر الوطني الثاني للجودة

بيئة العمل وثقافة الجودة (٤ إلى ٦ جمادى الأولى ١٤٢٨ هـ)

التوصيات:

- الإشارة بالإعلان عن جائزة الملك عبدالعزيز الوطنية للجودة.
- التأكيد على تحويل اللجنة الوطنية للجودة إلى هيئة مستقلة تعنى بنشر ثقافة الجودة الشاملة ودعم تطبيقاتها في القطاعين العام والخاص لكي تصبح الجودة الشاملة ثقافة وسلوكاً اجتماعياً وطنياً.
- التأكيد على أهمية التدريب المستمر في مجال الجودة الشاملة للقيادات الإدارية لمسئوليتهم عن دعم ثقافة الجودة في المنظمات التي يعملون بها وضرورة الالتزام بها.
- التأكيد على أهمية إنشاء مراكز للدراسات والبحوث متخصصة تعنى بنشر ثقافة الجودة وتطبيقاتها في القطاعين العام والخاص.
- التأكيد على أهمية عقد المؤتمرات والندوات والمنتديات في مجال الجودة لأنها من الوسائل المهمة في نشر ثقافة الجودة في المجتمع.
- استمرار عقد المؤتمر الوطني للجودة بشكل دوري.
- التأكيد على أهمية التأسيس لميثاق وطني للجودة يحدد الأهداف والسياسات العامة لتوحيد جهود الجودة المبذولة في القطاعين العام والخاص.
- التأكيد على أهمية نشر وتعزيز ثقافة التوعية بالاعتماد وإجراءات تقييم المطابقة من خلال الندوات والدورات وورش العمل وغيرها.



المجلس السعودي للجودة

المجلس السعودي للجودة

نبذة عن المجلس

يعتبر المجلس السعودي للجودة بالمنطقة الغربية إحدى الهيئات غير الربحية يتم دعمه ومساندته من أكثر من خمسين شركة وهيئة حكومية ومراكز تعليمية في المنطقة الغربية من المملكة العربية السعودية.

نبذة تاريخية عن نشأة المجلس:

تم تأسيس المجلس السعودي للجودة فرع المنطقة الغربية في عام ١٩٩٤م كأحد الفروع المحلية لهيئة الجودة الأمريكية، وكانت بدايات المجلس متواضعة بخمسة عشر فرداً كانوا يجتمعون لتبادل الخبرات والحديث عن موضوعات الجودة ، ومن ثم تحولت تلك اللقاءات المصغرة إلى هذا المجلس الذي أصبح من أهم الهيئات التي تقوم بنشر مفاهيم وتطبيقات الجودة في المملكة العربية السعودية وحالياً هناك ما يربو على ٤٢٥ عضواً في المجلس.

رسالتنا

يهدف المجلس السعودي للجودة (المنطقة الغربية) إلى دعم تميز الأداء للأفراد والمنظمات من خلال توفير الفرص للتعلم وتحسين الجودة وتبادل المعرفة.

الأنشطة الرئيسية للمجلس :

- نشر وتحفيز العضوية والمشاركة في برامج وأنشطة المجلس.
- تنظيم المحاضرات والملتقيات والمؤتمرات واللقاءات العلمية والندوات المتعلقة بموضوعات الجودة.
- إصدار نشرة الجودة الربع سنوية باللغتين العربية والإنجليزية.
- مساعدة أعضاء المجلس للحصول على الفوائد من منتجات وخدمات هيئة الجودة الأمريكية.
- التعامل بمهنية مع الجمعيات والهيئات المهنية الأخرى بالسعودية.
- مساعدة أعضاء المجلس في الحصول على شهادات هيئة الجودة الأمريكية.
- إيجاد بيئة للتواصل وتبادل المعرفة والخبرات بين المهتمين بالجودة.
- مجتمعات عمل لتبادل المعرفة.
- القيام بزيارات ميدانية للهيئات والمنظمات والشركات المحلية (لتبادل أفضل التطبيقات).
- إصدار وتوزيع الأشرطة السمعية والمرئية والكتب المتخصصة بأسعار مخفضة.



مجلس الغرف السعودية
Council of Saudi Chambers

اليوم الخليجي لحماية المستهلك

أقرت لجنة التعاون التجاري بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية تبني يوم خليجي لحماية المستهلك بدول المجلس، يكون الأول من شهر مارس من كل عام، وتم الاحتفال بهذا اليوم لأول مرة في ١١ مارس من العام ٢٠٠٦م.

واختارت لجنة حماية المستهلك بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية شعار اليوم الخليجي لحماية المستهلك للعام ٢٠٠٦م (حماية المستهلك مسئولية الجميع) وتم الاحتفال به للمرة الثانية تحت شعار (مستهلك أكثر وعياً) ويتضمن يوم حماية المستهلك عدداً من الفعاليات التعريفية منها توزيع النشرات والكتيبات والملصقات الإرشادية وإقامة ندوات التوعية المجتمعية. وتستعد وزارات التجارة والصناعة وأجهزة التقييس الوطنية بدول مجلس التعاون كل عام للاحتفال بهذا اليوم بالتنسيق مع الغرف التجارية الصناعية والجهات المعنية بحماية المستهلك والشركات والمؤسسات التجارية، كما خصصت جانباً من تلك الفعاليات للطرف الآخر من العملية التجارية وهو المستهلك لدوره المهم في التعاون مع الجهود المبذولة في مكافحة الغش التجاري والتقليد والممارسات التجارية الضارة.

حقوق وواجبات حماية المستهلك الخليجي:

إن تعاليم ديننا الحنيف تكفل حقوق المستهلك وتحض على حمايتها، فمن الضروري أن تكون ملماً بحقوقك كمستهلك التي تضمنتها لك جميع القوانين والأنظمة بدول المجلس، كما أن من أهم الواجبات عليك للحفاظ على حقوقك بالتعاون مع الجهات الرسمية وغير الرسمية

- للإسهام في الحد من الممارسات التجارية التي تضر حقوق المستهلك إذ إن إدراكك لحقوقك ومسئولياتك هو حجر الأساس في ضمان هذه الحقوق.
- وفيما يلي تعريف بأهم حقوقك وواجباتك:
- أولاً: حقوق المستهلك:
١. حق الأمان: للمستهلك الحق في الحماية من المنتجات وعمليات الإنتاج والخدمات التي تشكل ضرراً على صحة وسلامته.
 ٢. حق المعرفة: للمستهلك الحق في تزويده بالحقائق التي تساعد على الشراء والاستهلاك السليم.
 ٣. حق الاختيار: الحق في الاختيار بين عدد من البدائل من السلع والخدمات بأسعار تنافسية مع ضمان الجودة.
 ٤. حق الاستماع إلى آرائه: أن تمثل مصالح المستهلك لدى الجهات الرسمية وغير الرسمية ويؤخذ بآرائه في تطوير السلع والخدمات.
 ٥. حق إشباع احتياجاته الأساسية: للمستهلك حق الحصول على السلع والخدمات الضرورية الأساسية كالغذاء والكساء والمأوى والرعاية الصحية والتعليم.
 ٦. حق التعويض: للمستهلك الحق في تسوية عادلة لمطالبة المشروعية، بما في ذلك التعويض عن التضليل أو السلع الرديئة أو الخدمات غير المرضية أو أية ممارسات تضر بالمستهلك.
 ٧. حق التثقيف: للمستهلك الحق في اكتساب المعارف والمهارات المطلوبة لممارسة الاختيارات الواعية بين السلع والخدمات، وان يكون مدركاً لحقوقه الأساسية ومسئوليته وكيفية استخدامها من خلال برنامج التوعية المستديمة.
 ٨. حق الحياة في بيئة سليمة: للمستهلك الحق في العيش والعمل في بيئة خالية من المخاطر.

ثانياً : واجبات المستهلك :

١. التأكد من مصدر البضاعة بقراءة البيانات الخاصة ببلد المنشأ.
٢. طلب فاتورة الشراء الأصلية من البائع.

٣. التجول بالسوق لفترة كافية لاختيار السلعة المناسبة والسعر المناسب.
٤. عدم الشراء من العمالة الهامشية.
٥. عدم الانسياق وراء الإعلانات المغرية في جميع السلع.
٦. تأكد من مضمون الضمان مع البائع قبل شراء السلعة.
٧. ابحث عن مواصفات السلعة التي ترغب بشرائها.
٨. افحص السلعة وتأكد من سلامتها قبل مغادرة المحل التجاري.
٩. التأكد من تاريخ الصلاحية قبل الشراء.
١٠. التعاون مع الجهات المسؤولة عن حماية المستهلك في البلاغ عما تجده مخالفاً.

اللجنة الوطنية السعودية الكهروتقنية

أنشئت الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة بموجب المرسوم الملكي الكريم رقم م / ١٠ في ٣/٣/١٣٩٢ هـ الموافق ١٦/٤/١٩٧٢ م كهيئة ذات شخصية اعتبارية وميزانية مستقلة، يناط بها كل ما يتعلق بأنشطة التقييس المختلفة، وتختص الهيئة بوضع واعتماد المواصفات القياسية السعودية لجميع السلع والمنتجات وكذلك المواصفات المتعلقة بالقياس والمعايرة، والرموز، وتعريف المنتجات، وأساليب أخذ العينات وغير ذلك .

ومن أهم أهداف الهيئة الاشتراك في المنظمات الإقليمية، والعربية، والدولية، في مجال التقييس، حيث تحرص الهيئة من خلال هذه المشاركة على عدم صدور ما يتعارض مع المصالح الوطنية للمملكة، كما تعتبر الهيئة بإدارتها المعنية بإعداد المواصفات القياسية في مجال الكهرباء واللجان الفنية التابعة لها هي اللجنة الوطنية السعودية الكهروتقنية الممثلة للمملكة العربية السعودية في الهيئة الدولية الكهروتقنية (IEC) كعضو كامل العضوية، ويحق لها أن تشارك في اللجان الفنية الدولية كعضو عامل.

ومن أجل رفع مستوى المواصفات القياسية السعودية الكهروتقنية كماً وكيفاً، وتعزيز وضع الصناعة الوطنية أمام التكتلات الصناعية الدولية لاسيما بعد انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية (WTO) فقد صدرت موافقة مجلس إدارة الهيئة في اجتماع رقم ١٢٢ وتاريخ

١٥/٩/٢٧هـ الموافق ٨/١٠/٢٠٠٦ على إقرار التنظيم المقترح للجنة الوطنية السعودية الكهروتقنية (SNEC) بحيث تكون تابعة للهيئة، وتم تشكيل اللجنة الاستشارية للجنة الوطنية.

وتهدف اللجنة الوطنية السعودية الكهروتقنية إلى توحيد جهود عمل الجهات المعنية (الحكومية والخاصة) من أجل إصدار مواصفات قياسية موحدة، بما يخدم المصالح الوطنية للمملكة، وكذلك تفعيل الآليات العملية للالتزام بتطبيق المواصفات القياسية الوطنية في المجال الكهروتقني، والسعي للتنسيق بين أعضاء اللجنة من الجهات التشريعية، والتنفيذية، والمستهلكة، للاستفادة من برامج التحقق من المطابقة الدولية، وكذلك المساهمة الفاعلة والإيجابية في العمل الإقليمي والعربي في مجالات وأنشطة التقييس الكهروتقني، بما يخدم المصالح المشتركة للأعضاء المحليين، ونظرًا هم في الدول الخليجية والعربية، بالإضافة إلى السعي للدخول في عضوية اللجان، والمجالس الإدارية، المنظمة لأعمال الهيئة الدولية الكهروتقنية (IEC) إلى جانب استخدام جميع الوسائل الممكنة لنشر الوعي بأهمية التقييس الكهروتقني بشكل خاص بين الجهات ذات العلاقة في القطاعات الحكومية والصناعية والأكاديمية .

وتسعى اللجنة الوطنية السعودية الكهروتقنية إلى تطوير الآليات المناسبة لإعداد المواصفات القياسية الكهروتقنية الوطنية، والإقليمية، ودعم وزيادة مشاركة الجهات ذات العلاقة بالتقييس الكهروتقني في المملكة، من أجل إعداد المواصفات القياسية الدولية المتعلقة بهذا المجال، بحيث تعكس وجهة نظر المملكة، الأمر الذي يساهم في تعزيز الصادرات السعودية إلى الأسواق الإقليمية، والدولية، وزيادة التبادل التجاري، وتقليص العوائق الفنية أمام التجارة الدولية، والحفاظ على صحة وسلامة المستهلك، ومواكبة المستجدات والتطورات المتسارعة التي يشهدها عالمنا المعاصر، بما يحقق تطلعات قيادتنا الرشيدة بإذن الله.

نبذة مختصرة:

انضمت المملكة إلى عضوية الهيئة الدولية الكهروتقنية (IEC) عام ١٤١٨ هـ (١٩٩٨ م) حيث إنه يجب على أي دولة ترغب في المشاركة في عمل الهيئة الدولية الكهروتقنية أن تشكل لجنة كهروتقنية خاصة بها تسمى (اللجنة الوطنية الكهروتقنية) فقد تم اعتبار إدارة المنتجات الكهربائية ولإلكترونية بالهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس على أنها (اللجنة الوطنية السعودية الكهروتقنية SNEC) وتم التعامل معها دولياً على هذا الأساس.

تمت موافقة مجلس إدارة الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس في اجتماعه رقم (١٢٢) تاريخ ١٥-٩-١٤٢٧ هـ (٨-١٠-٢٠٠٦) على إقرار التنظيم المقترح للجنة الوطنية السعودية الكهروتقنية (SNEC) وبحيث تكون تابعة للهيئة وتم تشكيل اللجنة الاستشارية للجنة الوطنية.

أهداف اللجنة:

تعمل اللجنة على تمثيل المصالح الوطنية في أنشطة الهيئة الدولية الكهروتقنية وتهيئة السبل والوسائل الكفيلة بالتنسيق والتعاون لتكامل بين أعضائها في جميع المجالات المتعلقة بهذه الأنشطة من خلال تحقيق الأهداف التالية:

١. رفع مستوى المواصفات القياسية السعودية الكهروتقنية كما وكيفا.
٢. التأثير في أنشطة الهيئة الدولية بما يخدم المصالح الوطنية للمملكة.
٣. تعزيز وضع الصناعة الوطنية أمام التكتلات الصناعية الدولية بعدم انضمام المملكة إلى منظمة التجارة العالمية.
٤. توحيد وتنظيم الجهود المشتركة بين أعضاء اللجنة واستثمارها للوصول إلى مواصفات قياسية وطنية موحدة تراعي مصالح جميع الأطراف.

٥. تنسيق برامج العمل بين أعضاء اللجنة في أنشطة التقييس الكهروتقني بهدف التوفيق بين مصالحهم المشتركة والقضاء على الازدواجية وتضارب المصالح بينهم.
٦. تفعيل الآليات العملية للالتزام والإلزام بتطبيق المواصفات القياسية الوطنية في المجال الكهروتقني.
٧. السعي للتنسيق بين أعضاء اللجنة من الجهات التشريعية والتنفيذية والمستهلكة للاستفادة من برامج التحقق من المطابقة الدولية التي تديرها الهيئة الدولية.
٨. الإسهام الفعالة والإيجابية في العمل الإقليمي (عربياً وخليجياً) في مجالات وأنشطة التقييس الكهروتقني بما يخدم المصالح المشتركة للأعضاء المحليين ونظرائهم في الدول الخليجية والعربية.

مهام اللجنة :

تقوم اللجنة لتنفيذ أهدافها الرئيسية بالمهام التالية:

١. وضع وتطوير الآليات المناسبة لإعداد المواصفات القياسية الكهروتقنية الوطنية والإقليمية.
٢. متابعة التطور السريع في مجال الكهرباء، والإلكترونيات وتقنية المعلومات.
٣. تشكيل لجان فنية وطنية ومناظرة للجان الفنية للهيئة الدولية للقيام بإعداد مواصفات قياسية وطنية.
٤. السعي للدخول في عضوية اللجان والمجالس الإدارية المنظمة لأعمال الهيئة الدولية وترشيح ممثلين للجنة فيها.
٥. المشاركة بممثلين من اللجنة في عضوية اللجان الدولية التقنية والفرعية وفرق العمل التابعة لها.

٦. تطوير أساليب تبادل المعلومات الفنية والمطبوعات الدولية والوطنية بين أعضاء اللجنة وتوفيرها للمستخدمين الآخرين، واتباع آليات مجدية لبيع تلك الوثائق، للاستفادة من عوائدها المادية في دعم أنشطة اللجنة.
٧. استخدام جميع الوسائل الممكنة لنشر الوعي بأهمية التقييس الكهروتقني بشكل خاص بين الجهات ذات العلاقة في القطاعات الحكومية والصناعية والأكاديمية .
٨. تعريب المصطلحات الكهروتقنية الدولية (IEV) وترجمة المواصفات القياسية الدولية.



موسوعة الجودة الخليجية Gulf Quality Encyclopedia

للجهات الحاصلة على شهادات نظم إدارة الجودة
For Certified Organizations in Quality Management Systems

موسوعة الجودة الخليجية

تقدم هيئة التقييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية موسوعتها الشاملة (الموسوعة الخليجية) على مستوى دول مجلس التعاون الخليجي، وهي موسوعة خاصة بالمنشآت الحاصلة على شهادات نظم الجودة، ومرجع شامل يضم الأسماء التي تخص المنشآت الحاصلة على شهادة نظم الجودة على مستوى دول الخليج العربية، وتحتوي على معلومات مهمة تخص نظم الجودة بالإضافة، إلى التعريف بهيئة التقييس وأنشطتها ولوائح وأنظمة أعمالها، وتحتوي على معلومات مفيدة وعامة، وسوف يتم تدشين الموسوعة بدبي بالاشتراك مع الجمعية العمومية السنوية لمنظمة التقييس الدولية ومشاركة بعض منظمات التقييس في العالم والمنظمات الرقابية وسيدعم المشروع بإقامة معرض متخصص للشركات الحاصلة على شهادة الجودة يقام بالتزامن مع حفل تدشين وإصدار الموسوعة.

المواصفات الفنية للموسوعة :

- الإصدار عبارة عن دليل مطبوع.
- المقاس A4 .
- الأغلفة على ورق فاخر ٢٥٠ غ كوشيك مع سلفان ويوفز .

- الطباعة ٤ ألوان.
- عدد النسخ ٢٠,٠٠٠ نسخة.

مزايا الموسوعة :

- (١) تصدر الموسوعة من هيئة التقييم لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بمقاييس ومواصفات عالية وإطلالة إعلانية معلوماتية متميزة.
- (٢) إلقاء المزيد من التركيز والانتشار للشركات الكبرى وإبراز المعلومات عن الشركات الحاصلة على الشهادة من خلال النبذة التحريرية عن الشركة بشكل خاص.
- (٣) وسيلة مهمة للتسويق والتررويج إعلامياً عن الشركات الحاصلة على شهادة نظم الجودة والتعريف بالمنتج المعلن وبالأنشطة التجارية المتميزة.
- (٤) يحتوي على أحدث قاعدة بيانات عن الشركات والمؤسسات العاملة بدول مجلس التعاون الخليجي والاستثمارية الحاصلة على شهادة نظم الإدارة في الجودة.
- (٥) يحتوي على كلمات لخبراء الجودة من منظمة الجودة العالمية.
- (٦) نبذة موجزة عن المنظمات الدولية للتقييم.
- (٧) بالإضافة إلى الأسس والمبادئ الخاصة بنظم إدارة الجودة وآلية تأهيل المنشأة للحصول على الشهادة.
- (٨) تدعم الصناعات الخليجية بالأسواق العالمية وذلك لتسهيل التبادل التجاري.
- (٩) الفوائد العائدة من الحصول على شهادات نظم الجودة.

هيئة التقييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

انطلاقاً من أهداف النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الرامية إلى تحقيق التنسيق والتكامل والترابط بين الدول الأعضاء في جميع الميادين وصولاً ليوحدتها وتمشيًا مع أهداف الاتفاقية الاقتصادية بين دول مجلس التعاون الداعية إلى تنسيق وتوحيد سياساتها الاقتصادية والمالية والنقدية وكذلك تشريعاتها التجارية والصناعية والجمركية المطبقة فيها، ورغبة منها في تحقيق المزيد من التنسيق والتعاون فيما بينها في مجالات التقييس بما يكفل توحيد نظمها في هذا المجال، وتنفيذاً لقرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته الثانية والعشرين التي عقدت في مسقط بسلطنة عمان خلال الفترة من ٣٠ إلى ٣١ ديسمبر ٢٠٠١م بإنشاء هيئة خليجية للمواصفات والمقاييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بدلاً من تحويل الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس إلى هيئة خليجية.

المهام والأهداف:

تهدف الهيئة إلى مساعدة مجلس التعاون على تحقيق أهدافه المنصوص عليها في كل من نظامه الأساسي والاتفاقية الاقتصادية بين دول مجلس التعاون بتوحيد أنشطة التقييس المختلفة ومتابعة تطبيقها والالتزام بها بالتعاون والتنسيق مع أجهزة التقييس بالدول الأعضاء وبما يسهم في تطوير قطاعاتها الإنتاجية والخدمية وشمية التجارة بينها وحماية المستهلك والبيئة

والصحة العامة وتشجيع الصناعات والمنتجات الزراعية الخليجية بما يحقق دعم الاقتصاد الخليجي والمحافظة على مكتسبات دول المجلس، ويسهم في تقليص العوائق الفنية للتجارة بما يتماشى مع أهداف الاتحاد الجمركي.

وللهيئة في سبيل تحقيق هذه الأهداف القيام بما يلي :-

١. وضع الخطط الشاملة لنشاطات التقييس في الهيئة وفقا لاحتياجات الدول الأعضاء وإمكاناتها، ولها في ذلك الاستعانة بالهيئات الوطنية في الدول الأعضاء بحسب أسلوب دليل العمل الفني للهيئة.
٢. وضع واعتماد وتحديث ونشر اللوائح الفنية والمواصفات القياسية الخليجية وإجراءات تقويم المطابقة الخليجية للسلع والمنتجات وأجهزة القياس والمعايرة والتعاريف والرموز والمصطلحات الفنية واشترطات تنفيذ وأساليب سحب العينات والفحص والاختبار والمعايرة طبقا للوائح التنفيذية الصادرة بذلك.
٣. إعداد مشروعات اللوائح الفنية والمواصفات القياسية الخليجية حسب أسلوب لوائح العمل الفني بالهيئة .
٤. وضع النظم واللوائح والأدلة الخاصة بتنظيم أعمال القياس والمعايرة القانونية والصناعية ومتابعة تطبيقها بعد اعتمادها.
٥. وضع النظم واللوائح والتعليمات والأدلة لإجراءات تقويم المطابقة بما في ذلك علامة الجودة وشارة المطابقة وشهادات المطابقة الخليجية ونظم الاعتماد المختلفة.
٦. متابعة تطبيق اللوائح الفنية والمواصفات القياسية وإجراءات تقويم المطابقة الخليجية عن طريق أجهزة التقييس بالدول الأعضاء .

٧. القيام بالبحوث والدراسات بهدف تطوير وتوحيد مفاهيم وطرق وأساليب العمل في الهيئة وأجهزة التقييم بالدول الأعضاء .
٨. وضع وتنفيذ خطط التدريب على النشاطات التي تختص بها الهيئة بهدف تطوير معارف ومهارات العاملين في التقييم بالدول الأعضاء.
٩. نشر التوعية اللازمة بشأن التقييم من خلال الوسائل الملائمة لذلك.
١٠. حفظ المواصفات القياسية الخليجية والعربية والإقليمية والدولية والمراجع والكتب في مركز للمعلومات ضمن الهيئة وفق نظام متطور للحفاظ، يسهل من عمليات استرجاعها والاستفادة منها وتنظيم وتنفيذ شروط وإجراءات ورسوم العضوية في المركز للمؤسسات والأفراد الراغبين بذلك.
١١. تنسيق مواقف الدول الأعضاء في اجتماعات الهيئات العربية والإقليمية والدولية التقييم التي يشارك فيها لضمان تمثيل مصالح دول المجلس عند إعداد واعتماد اللوائح الفنية والمواصفات القياسية وإجراءات تقويم المطابقة والقرارات الصادرة عن هذه الهيئات.
١٢. الاشتراك في الهيئات العربية والإقليمية والدولية للتقييم التي تخدم أغراض الهيئة.
١٣. تقديم المشورة الفنية في مجال التقييم للدول الأعضاء.

اختصاصات مجلس الإدارة:

مجلس الإدارة هو السلطة العليا في الهيئة، ويهيمن على شئونها وتصريف أمورها، ويختص باعتماد السياسة العامة التي تسير عليها الهيئة، وله في سبيل تحقيق ذلك ممارسة الاختصاصات التالية وبخاصة:

١. اعتماد إستراتيجيات الهيئة في ضوء الأهداف والاختصاصات المحددة لها.

٢. اعتماد الخطط طويلة المدى والسنوية التي تتضمن نشاطات ومشروعات الهيئة.
٣. اعتماد اللوائح الفنية والمواصفات القياسية وإجراءات تقييم المطابقة الخليجية والموافقة على التعديلات المقترحة عليها.
٤. اعتماد النظم واللوائح والأدلة الخاصة بأعمال التقييس.
٥. اعتماد النظم المالية والمحاسبية والإدارية للأمانة العامة للهيئة.
٦. اعتماد الهيكل التنظيمي للأمانة العامة وتعديله.
٧. متابعة نشاطات وإنجازات الهيئة وإصدار القرارات والتوجيهات المناسبة بخصوص ذلك.
٨. تعيين الأمين العام وإنهاء خدماته.
٩. اعتماد الموازنة السنوية للهيئة والموافقة على إجراء المناقشات بين أبوابها.
١٠. المصادقة على الحساب الختامي للهيئة.
١١. تعيين المحاسب القانوني وتحديد مكافآته.
١٢. تفويض بعض صلاحياته للمجلس الفني والأمين العام.

اختصاصات المجلس الفني:

يختص المجلس الفني بما يلي:

١. دراسة ومناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال اجتماع مجلس الإدارة وإبداء التوصيات بشأنها.
٢. الموافقة على اللوائح الفنية والمواصفات القياسية وإجراءات تقييم المطابقة الخليجية ورفعها إلى مجلس الإدارة لاعتمادها.
٣. مراجعة الخطط والموازنات والبرامج المقدمة من الأمين العام وإبداء التوصيات بشأنها.

٤. مراجعة النظم واللوائح والأدلة والتعليمات التي تنظم نشاطات الهيئة الفنية ورفع التوصيات بشأنها.
٥. دراسة ترشيحات الأمين العام لرئاسة وعضوية اللجان الفنية المختصة التقييس واعتمادها.
٦. مراجعة التقارير السنوية للهيئة وإبداء الرأي والتوصيات المناسبة بشأنها، ورفعها إلى مجلس الإدارة.
٧. تنفيذ جميع المهام المكلف بها والصلاحيات المفوضة له من مجلس الإدارة.

الأمانة العامة:

- يكون للهيئة أمانة عامة تتولى تصريف شئونها برئاسة أمين عام يعين لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط، ويتولى القيام بما يلي :-
١. إعداد الإستراتيجيات اللازمة لتحقيق أهداف الهيئة وتنفيذها بعد اعتمادها.
 ٢. إعداد الخطط طويلة المدى والسنوية لنشاطات الهيئة في ضوء الأهداف الاستراتيجية المعتمدة لها ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
 ٣. إعداد مشروع الموازنة السنوية للهيئة ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
 ٤. الإشراف على إعداد اللوائح الفنية والمواصفات القياسية وإجراءات تقييم المطابقة الخليجية، بالتعاون والتنسيق مع أجهزة التقييس للدول الأعضاء.
 ٥. إعداد مشروعات الأنظمة واللوائح والأدلة الفنية للهيئة والإدارية والمالية للأمانة العامة والإشراف على تنفيذها بعد اعتمادها.
 ٦. التنسيق مع أجهزة التقييس لدول المجلس بخصوص انتداب الخبراء والفنيين العاملين فيها للمشاركة في إنجاز نشاطات الهيئة.

٧. تعيين موظفي الهيئة واعتماد جميع قرارات شؤون الموظفين في الهيئة وفق لائحة سياسات وإجراءات شؤون الموظفين المعتمدة.
٨. اقتراح رؤساء وأعضاء اللجان الفنية المختصة بأنشطة التقييس وفقاً للترشحات التي ترد إليه من الدول الأعضاء.
٩. تمثيل الهيئة لدى الغير.
١٠. التحضير لاجتماعات مجلس الإدارة والمجلس الفني، وإعداد جداول أعمالهما.
١١. إعداد التقارير الدورية عن نشاطات وإنجازات الهيئة والمشكلات والصعوبات التي تعوق مسيرتها وتقديم التوصيات الكفيلة بتطويرها.
١٢. تنفيذ المهام التي يكلف بها والصلاحيات التي تسند إليه من قبل مجلس الإدارة والمجلس الفني.



جمعية حماية المستهلك
Consumer Protection Association



هيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة
Saudi Standards, Metrology and Quality Org.



جائزة الملك عبد العزيز للجودة
KING ABDULAZIZ QUALITY AWARD
سعي نحو التميز



اللجنة الوطنية للجودة
Saudi National Quality Committee



المجلس السعودي للجودة



مجلس الغرف السعودية
Council of Saudi Chambers



موسوعة الجودة الخليجية
Gulf Quality Encyclopedia
مجلس الجاهة المعتمد في أنظمة إدارة الجودة
GCC Standardization Organization for Quality Management Systems

هيئة التقييس
أحد مجلس التعاون لدول الخليج العربية
GCC Standardization Organization





جمعية حماية المستهلك
Consumer Protection Association

هاتف ٤٥٦٣٦٦٦ ٩٦٦١ +
فاكس ٤٥٠٧٦٧٧ ٩٦٦١ +
٥٥٤ شارع العليا العام

العنوان البريدي:
٦٧٣٧ العليا - الملك فهد
وحدة رقم ١
الرياض ١٢٢٧١ - ٢٥٩٥
المملكة العربية السعودية

www.cpa.org.sa
e-mail: info@cpa.org.sa